



وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة المنارة الخاصة - كلية طب الأسنان  
السنة الثالثة

## طب الأسنان الشرعي

د.لؤي عابدين

# المسؤولية الخاصة بالعاملين الطبيين

الفصل الدراسي الأول  
2021/2020

المحاضرة 3

## الفصل الثالث

### الخبرة الطبية، الشرعية في القضايا المتنازعة ضد العاملين الطبيين

يخضع عمل الطبيب لتقييم دائم من قبل المرضى وذويهم ومعارفهم ، وأحياناً من قبل هيئات ومؤسسات صحية أو قضائية .

إن معايير التقويم تشمل كفاءة الطبيب وصفاته الأخلاقية ، وتوافقه مع الأخلاق الطبية وعدم مراعاته للقوانين المنظمة لمهنته . هذه المعايير تستخدم بشكل عام في كل بلدان العالم .

ولكن نتائج التقويم تختلف بشكل واضح من بلد لآخر ، وهذا عائد لخصوصيات كل بلد من حيث : الأخلاق الطبية ، والنظرة الدينية ، ومناهج تهيئة الكوادر الطبية وغيرها .

قد يجد الطبيب نفسه في موضع الاتهام نتيجة ممارسة طبية لم تؤد إلى نتائج طبية ، وقد يصل الأمر إلى المثول أمام المحاكم ، وهنا يطلب إلى الطبيب الشرعي أن يقدم خبرته ويعطي رأيه - المهم - من خلال لجنة تشكل لهذه الغاية .

المسؤولية القانونية التي يتحملها الطبيب يمكن أن تكون مسؤولية مدنية أو مسؤولية جزائية.

#### المسؤولية المدنية :

تقسم المسؤولية المدنية إلى قسمين :

١ - مسؤولية تقصيرية

٢ - مسؤولية عقدية

يتم تحمل المسؤولية التقصيرية في الحالات التي يتم بها التسبب بضرر للمريض ونميز فيها ثلاث حالات :

أ- مسؤولية عن الفعل الشخصي ، وفقاً للمادة ١٦٤ من القانون المدني السوري " من سبب ضرراً للغير يلزم من ارتكبه بالتعويض " . وللقول بوجود المسؤولية التقصيرية يجب توافر ثلاثة عناصر :

أولاً : خطأ طبي يتم ارتكابه إما بشكل مقصود ، أو نتيجة الإهمال ، أو قلة الحذر . يمكن أن يكون الخطأ إيجابياً أو سلبياً ( أي عدم القيام بفعل يجب القيام به ، مثل استخدام أدوية من دون تعقيم ) . يجب على المتضرر كي يحصل على تعويض إثبات حصول الخطأ الطبي ، وهذا ليس سهلاً دائماً .

ثانياً : وقوع ضرر ( أذى يتعلق بصحة المريض مثلاً ) ، والضرر يمكن أن يكون مادياً أو معنوياً ، وعلى الضحية أن يثبت حدوث الضرر .  
ثالثاً : العلاقة السببية بين الخطأ الطبي والضرر .

ب - المسؤولية عن فعل الغير ، حسب نص المادة ١٧٥ من القانون المدني السوري " ١- يكون المتبوع مسؤولاً عن الضرر الذي يحدثه تابعه بعمله غير المشروع ، متى كان واقعاً منه في حال تأديته وظيفه أو بسببها .

٢ - تقوم رابطة التبعية ولو لم يكن المتبوع حراً في اختيار تابعه ، متى كان له عليه سلطة فعلية في رقابته وفي توجيهه " .

والضرر الحاصل في هذه الحالة يمكن أن يتم تعويضه من بل التابع أو المتبوع .

ج - المسؤولية عن الأشياء : تنص المادة ١٧٩ من القانون المدني السوري : " كل من تولى حراسة أشياء تتطلب حراستها عناية خاصة أو حراسة آلات ميكانيكية ، يكون مسؤولاً عما تحدثه هذه الأشياء من ضرر ، ما لم يثبت أن وقوع الضرر كان بسبب أجنبي لا يد له فيه ، هذا مع عدم الإخلال بما يرد في ذلك من أحكام خاصة " .

المسؤولية العقدية تظهر في حالات عدم تنفيذ العقود المبرمة أو تنفيذ بعض بنودها ، فالشخص الذي يوقع على عقد ملزم بتنفيذ كل بنود هذا العقد ، وفي حال عدم قيامه بتنفيذ بعض بنود هذا العقد فإنه يلتزم بالتعويض عن الضرر الحاصل لعدم تنفيذ هذا البند . وفي الحقيقة فإن المسؤولية العقدية تتضمن العناصر نفسها التي تتضمنها المسؤولية التقصيرية أي :

الخطأ الحاصل ( المقصود أو غير المقصود ) ، والضرر ، والعلاقة السببية .

عندما يتم الحديث عن أخطاء الأطباء ، فإن المشرعين يميزون بين نوعين من الالتزام :

- التزام الطبيب بتحقيق غاية ( مثلاً في عمليات التجميل )
- أو الالتزام ببذل كل ما يمكن بذله من أجل المريض . وفي هذه الحالة عندما يقوم الطبيب بكل ما بوسعه القيام به تجاه مريضه ، ومع ذلك حدثت نهاية غير سارة ( بما فيها موت المريض ) فإن الطبيب لا يتحمل المسؤولية عن هذه النهاية .

### **المسؤولية الجزائية :**

تظهر المسؤولية الجزائية في الحالات التي يتم فيها خرق قانون العقوبات في أي من موادها . وقد قمنا بوضع التصنيف الآتي لسوء الممارسة الطبية سواء الجرمية أم غير الجرمية :

### **أ - المخالفات المهنية :**

ولاً - الحالات التي لا ينجم عنها آثار جرمية بسبب المداخلة الطبية :

١ - الحوادث العرضية التي لا يمكن للطبيب أن يتجنب حدوثها  
٢ - الأخطاء الطبية

٣ - الأذيات المسببة بفعل سلوك الطبيب الإيمائي أو اللفظي

#### ثانياً - الجرائم غير المقصودة :

١ - الأذيات الناجمة عن الجهل الطبي

٢ - الأذيات الجسمية الناجمة عن التهور وعدم الحذر أو الرعونة

٣ - القتل الناجم عن التهور وعدم الحذر أو الرعونة

#### ثالثاً - الجرائم المقصودة :

١ - تهوين الموت ( القتل الرحيم )

٢ - الإجهاض غير القانوني واستخدام طرق ووسائل منع الحمل .

٣ - عدم تقديم المساعدة الطبية الإسعافية للمريض

٤ - التأخر في تقديم المساعدة الطبية الإسعافية أو تقديمها تقديماً غير كاف

٥ - الممارسة غير القانونية لمهنة الطب

٦ - تعقيم النساء والرجال دون موافقتهم

٧ - التجارب العلمية غير المسموح بها على البشر

٨ - خرق القوانين المتعلقة بمكافحة الأمراض السارية

٩ - خرق القوانين المتعلقة بالمواد السامة والمخدرات

١٠ - إفشاء سر المريض

١١ - إعطاء تقارير كاذبة حول وجود أو غياب المرض

#### ب - الجرائم الوظيفية :

١ - الانقطاع عن العمل دون عذر قانوني

٢ - الإهمال

٣ - سوء استعمال السلطة

٤ - التزوير

٥ - قبض الرشوة

تجدر الإشارة إلى أن هذا التصنيف يسير بنا خطوة إلى الأمام فيما يتعلق بتحديد مفهوم " الأخطاء الطبية " . فإذا كانت تشريعات العديد من الدول تفهم الأخطاء الطبية كمختلف الممارسات غير الصحيحة للعاملين الطبيين ، فإننا في تصنيفنا هذا نعدُّ أن الأخطاء الطبية هي المسار غير الصحيح للمداخلة الطبية والتي تنجم عن هفوة الطبيب في محاكمته أو فعله مع

غياب أي من عناصر الرعونة ، أو عدم الحذر أو عدم الانتباه ، أو التهور ، أو الجهل . وفي هذه الحالة لا يعاقب الطبيب جزائياً وإنما مدنياً وفق المادة ١٦٤ ويمكن لشركات التأمين أن تتولى التعويض ، وهذا سينعكس إيجاباً على عمل الطبيب في جو من الثقة وعدم الخوف .

يمكن أن تحدث الأخطاء الطبية في أثناء التشخيص أو المعالجة . وأسباب الأخطاء التشخيصية كثيرة نذكر منها : سير المرض اللانمطي ، والأشكال الخاطفة للمرض ، والتظاهرات السريرية غير الواضحة ، أو تشارك مرضين أو أكثر في الوقت نفسه ، أو عدم التهيئة الكافية للطبيب خلال دراسته الجامعية أو التخصصية ، أو عدم تجاوب المريض مع الطبيب فيما يتعلق بالإجراءات التشخيصية ، أو عدم كفاية خبرة الطبيب ... الخ

أما عندما يكون التشخيص صحيحاً فيمكن أن ينجم الخطأ الطبي عن غياب الأجهزة العلاجية الضرورية ، أو عدم توافر الأدوية اللازمة ، أو تأجيل موعد العملية الجراحية ، أو ثغرات تقنية متعلقة بالعمل الجراحي نفسه ، أو نقص خبرة الطبيب ، أو مخالفة المريض لنظام المعالجة ..أو غير ذلك من الأسباب .

إن الأخطاء الطبية تتطلب دراسة متعددة الجوانب ، كما تتطلب إجراء الخبرة الطبية الشرعية ، وهي لا تستوجب كما ذكرنا المحاسبة جزائياً باستثناء الأخطاء الطبية الناجمة عن التأخر في موعد العمل الجراحي أو الأخطاء في تقنية العمل الجراحي .

### إجراء الخبرة الطبية الشرعية :

تعد القضايا المتعلقة بتورط العاملين الطبيين في المسؤولية الطبية صعبة ومعقدة ، ولذلك فإن الخبرة الطبية الشرعية يجب أن تجرى من قبل لجنة . في تركيبة اللجنة يجب أن يدخل أكثر من طبيب شرعي ، وبالضرورة أخصائيين سريريين . حسب الاختصاص موضوع الخبرة . ذوي كفاءة عالية وخبرة علمية وعملية طويلة .

يمكن أن توضع أمام اللجنة مجموعة من الأسئلة يمكن تلخيصها في المجموعات التالية :

- ١ - صحة تشخيص المرض أو الإصابة ، وهل تأخر وضع التشخيص ؟
- ٢ - صحة الإجراءات العلاجية وفعاليتها ، وهل طبقت في الوقت المناسب وبالشكل الكامل؟
- ٣ - أسئلة متعلقة بالعمل الجراحي الذي أجري للمريض : هل كان العمل الجراحي مستتباً؟ وهل أجري في الوقت المناسب ؟ وهل أجري بشكل صحيح من الناحية التقنية ؟
- ٤ - أسئلة حول طبيعة الثغرات المرتكبة من قبل الأطباء الذين شاركوا في فحص المريض أو تشخيص أو معالجة المرض .
- ٥ - صحة التوثيق الطبي .

٦ - أسئلة حول المخالفات المحتملة أو الخروقات للقوانين المتعلقة بممارسة المهنة أو القرارات أو التعليمات .

يجب أن تزود لجنة الخبرة بالوثائق الطبية الأصلية بما فيها القصة المرضية ، وتقارير الأخصائيين ، والصور الشعاعية ... وغير ذلك مرفقة مع مذكرة إجراء الخبرة .  
في حال موت المريض ، يجب تقديم - إضافة للوثائق المذكورة - محضر كامل لفحص الجثة الطبي الشرعي ، أو تقرير التشريح المرضي لفتح الجثة ، وكذلك نتائج الفحوص المخبرية المجراة على عينات من الجثة ( تشريحية مرضية ، جرثومية ، كيميائية .. )  
يمكن أن تظهر ضرورة لاستجواب الطبيب أثناء قيام اللجنة بمهامها ، وذلك من أجل الاستيضاح عن كفائته وخبرته وتفاصيل محددة متعلقة بالحادثة . ويجب أن تدون نتائج هذا الاستجواب في المحضر .

بعد الدراسة الدقيقة لكل الوثائق المتوفرة تقوم لجنة الخبرة الطبية الشرعية بصياغة النتيجة والتي يجب أن تتضمن الإجابات عن الأسئلة المطروحة .

لا يجوز أن يدخل في تركيب اللجنة أطباء لهم أية علاقة بالقضية موضع الخبرة بأي شكل ، كما لا يجوز لأطباء المركز الطبي الذي وقعت فيه الحادثة أن يدخلوا في تركيب اللجنة .  
يجب أن يصاغ تقرير اللجنة كما هو متعارف عليه وكما ذكر سابقاً .  
نتيجة الخبرة يجب أن تكون موضوعية بشكل مطلق ، ومستندة إلى المعطيات الطبية المتوفرة والوثائق .

لا يجوز إعطاء نتيجة غير كاملة وغير واضحة أو ضبابية أو تحمل تأويلات متعددة ، أو مبنية على الافتراضات وحدها ، كما لا يجوز إعطاء نتيجة تحمل معلومات متناقضة .  
لا يجوز لأي من أعضاء اللجنة أن يذيع أيّاً من المواد أو المعطيات المتعلقة بالقضية أو ينشرها تحت طائلة المساءلة القانونية وفق المادة ٥٦٥ من قانون العقوبات .

ترسل صور عن تقرير الخبرة الطبية الشرعية حول تورط الطبيب ( أو العامل الطبي ) في المسؤولية إلى أعلى هيئة في المركز الوطني للطب الشرعي ، وكذلك إلى نقابة الأطباء فوراً بعد إجراء الخبرة . عند وجود خلل ، أو عند عدم إجراء الخبرة بالشكل الصحيح فإن الطبيب الشرعي الرئيسي في المركز الوطني للطب الشرعي ، أو فروعه ملزم بإعلام الهيئات المختصة في النيابة العامة ، أو المحكمة ، للنظر في مسألة إعادة الخبرة .